

منار السبيل

كتاب الجنائز .

يسن الاستعداد للموت والإكثار من ذكره لقوله A : [أكثرُوا من ذكر هادم اللذات] رواه البخاري .

ويكره الأنين لما روي عن عطاء أنه كرهه .

وتمني الموت إلا لخوف فتنة لحديث [لا يتمنين أحدكم الموت لضر أصابه] الحديث متفق عليه وفي الحديث [وإذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني إليك غير مفتون] .

وتسن عيادة المريض المسلم لحديث البراء [أمرنا رسول الله ﷺ باتباع الجنائز وعبادة المرضى] متفق عليه .

وتلقينه عند موته : لا إله إلا الله مرة نص عليه لقوله A : [لقنوا موتاكم لا إله إلا الله] رواه أحمد ومسلم .

ولم يزد فيضجره .

إلا أن يتكلم فيعيد تلقينه لتكون آخر كلامه لقوله A : [من كان آخر كلامه لا إله إلا الله] دخل الجنة [رواه أبو داود] .

وقراءة الفاتحة ويس قال أحمد : ويقرؤون عند الميت إذا حضر ليخفف عنه بالقرآن وأمر

بقراءة الفاتحة وعن معقل بن يسار مرفوعا : [اقرؤوا يس على موتاكم] رواه أبو داود .

وتوجيهه إلى القبلة على جنبه الأيمن لأن حذيفة قال : وجهوني إلى القبلة واستحبه مالك

وأهل المدينة والأوزاعي وأهل الشام [وقال A عن البيت الحرام : قبلتكم أحياء وأمواتا] رواه أبو داود .

وقول : بسم الله وعلى وفاة رسول الله ﷺ نص عليه لما روى البيهقي عن بكر بن عبد الله المزني

ولفظه : [وعلى ملة رسول الله ﷺ] .

ولا بأس بتقبيله والنظر إليه ولو بعد تكفينه لحديث عائشة وابن عباس [أن أبا بكر قبل

النبي A بعد موته] رواه البخاري والنسائي وقالت عائشة : [قبل النبي A عثمان بن مظعون

وهو ميت حتى رأيت الدموع تسيل على وجهه] رواه أحمد والترمذي وصححه